

«الشؤون»: إشهار جمعية «ثمار» الخيرية

أصدرت وزارة الشؤون الاجتماعية قراراً بإشهار جمعية ثمار الخيرية.

وجاء في القرار:

مادة 1: تُشهر جمعية ثمار الخيرية لمدة غير محدودة، وينشر ملخص نظامها الأساسي في الجريدة الرسمية.

مادة 2: يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وعلى جهات الاختصاص العلم وتنفيذ ما ورد به. وتضمن ملخص النظام الأساسي لجمعية ثمار الخيرية:

قامت وزارة الشؤون الاجتماعية بتسجيل جمعية ثمار الخيرية ومقرها دولة الكويت لمدة غير محدودة، وذلك بهدف توعية المجتمع بالعمل الانساني،

التطوعي، الخيري والإغاثي وتقديم كافة المساعدات للفقراء والمحتاجين والأسر المتعففة داخل الكويت وتوزيع الصدقات والزكوات والمساعدة المتنوعة والمياه بالتعاون مع الجهات المختصة داخل الكويت، والمساهمة في ترميم المساجد والمدارس وبيوت الفقراء والجامعات والمستوصفات ودور الأيتام والمجمعات الخيرية وكفالة الأيتام والأرامل والطلبة والأسر المتعففة والمعاقين والدعاة وحفظة القرآن والمعلمين والمرضى والمسنين داخل الكويت والاهتمام بجيل الشباب وتوجيههم للمشاركة بالأعمال الخيرية والتطوعية والإنسانية لخلق جيل واع بالعمل الخيري والإنساني وعمل

دورات تدريبية مختصة بالعمل الخيري والانساني بالتنسيق مع الجهات الحكومية المختصة والتعاون مع وزارات وهيئات الدولة في مجال العمل الانساني والخيري، على أن تمارس الجمعية تلك الأهداف داخل الكويت وبعد الحصول على موافقة الوزارة والجهات المختصة.

ويدير شؤون الجمعية مجلس إدارة مكون من 5 أعضاء يتم اختيارهم بمعرفة الجمعية العمومية لمدة سنتان قابلة للتجديد لمدة مماثلة وتبدأ السنة المالية للجمعية في الأول من يناير من كل عام، وتنتهي في آخر ديسمبر فيما عدا السنة الأولى، فتبدأ من تاريخ شهرها وتنتهي في آخر ديسمبر من العام التالي.